المملكـــة المغربية
وزارة الداخليـــة
ولاية جهـــة كلميم-واد نـون
اقليم سيدي افني
باشوية سيدي افني
جماعـــة سيدي افني
مديرية المصالح
قسم الشؤون المالية والقانونية والادارية والثقافية.
مصلحة الشؤون الادارية والحالة المدنية.
مكتب الشؤون الادارية.

قرار عدد: 23

بشأن إجراء مباراة التوظيف في درجة مهندس دولة من الدرجة الأولى وطبيب من الدرجة الأولى وتقني الصحة من الدرجة الأولى وتقنيين من الدرجة الثالثة.

إن رئيس المـــجلس الجماعي لسيدي إفني،

- بمقتضى الظهير الشريف رقم: 1.58.008 الصادر في: 04 شعبان 1377 موافق لـ: 28 فبراير 1958 بمثابة النظام الاساسي للوظيفة العمومية حسب ما وقع تغييره وتتميمه لاسيما الفصل 22منه.
- بناء على الظهير الشريف رقم1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436ه الموافق ل 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات لاسيما المادة 96منه.
- بمقتضى الظهير الشريف رقم: 1.58.060 الصادر في: 07 ذي الحجة 1377 موافق لـ: 25 يونيو 1958بشان زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- بمقتضى الظهير الشريف رقم: 1.15.26 الصادر في: 29 ربيع الاخر 1436 موافق لـ: 19 فبراير 2015 بتنفيذ القانون رقم13-11 المتعلق بمزاولة مهنة الطب.
- بناء على المرسوم2.11.471 تاريخ15 من شوال1432(14سبتمبر2011) بشأن النظام الاساسي الخاص بهيئة المهندسين والمهندسين المعماريين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم: 2/77/738 بتاريخ 27 شتنبر 1977 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بالموظفين الجماعيين كما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم: 651-99-2الصادر في25 جمادى الاخرة 1420 الصادر بتاريخ 06 أكتوبر 1999 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بهياة الأطباء والصيادلة وجراحي الاسنان المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم: 535-17-2الصادر في07 محرم 1439 بتاريخ 28 ديسمبر2017 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بهياة الممرضين وتقني الصحة المشتركة بين الوزارات ولاسيما المادتين 14و15.
- بناء على المرسوم رقم: 621-11-2الصادر 28 ذي الحجة 1432 بتاريخ 25 نونبر2011 بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع وتغييره وتتميه.
- . بناء على المرسوم رقم: 401.67الصادر 13 ربيع الاول 1387 بتاريخ 22 يونيو1967 بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم: 231-92-1الصادر بتاريخ 29 ابريل1993 بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من اطر الدولة.
- بناء على المرسوم رقم: 72-05-2الصادر في29 من شوال1426(2دجنبر2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الآخرة 1433 الموافق لـ 30 أبريل 2012 المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
- بناء على المرسوم رقم349-02-2 الصادر في 27 جمادى الاولى 1423 الموافق لـ 07 غشت2002 المتعلق بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض اسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات الترابية.
- بناء على المرسوم رقم389-64-2 الصادر 19 غشت1964 بتحديد نظام المتعلق بولوج مناصب لإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- بناء على المرسوم رقم94-01-2 الصادر 29ربيع الأول 1422 22يونيو2001 بتحديد شروط استفادة مكفولي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بادارات الدولة والموسسات العامة والجماعات الترابية.
- بناء على المرسوم رقم96-01-2 الصادر 29ربيع الأول 1422 22يونيو2001 بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والموسسات العامة والجماعات الترابية بمناصب لقدماء العسكريين والمحاربين.
- مرسوم رقم 218-97-2 صادر في 18شعبان 1418(19 دجنبر 1997) بتطبيق القانون رقم 81. 5المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 246-82-1بتاريخ 11رجب 1402موافق 06ماي 1982 والقانون رقم92-7 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للاشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 30-9-1 بتاريخ 10سبتمبر 1993.

- بناء على قرار الوزير الأول 00.130.3 بتاريخ 07ربيع الاخر 1421موافق 10يوليو2000 بتحديد قائمة المناصب الممكن اسنادها الى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة العلوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناء على دوريات السيد وزير الداخلية عدد D6931بتاريخ 09غشت 2019و D7862بتاريخ 03دجنبر 2020حول تنظيم مباريات التوظيف بالجماعات بالنسبة للأطر التقنية المتخصصة.
- بناء على قرار لوزير الداخلية رقم24 .1168 صادر في27 من شوال1445 (6ماي2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

تقرر ما يلي

المادة الأولى: تنظم جماعة سيدي إفني يوم : 08فبراير2026 بمقر إحدى المؤسسات التعليمية بالمدينة و التي ستحدد لاحقا بالاستدعاء أو إحدى الأماكن أخرى عند الاقتضاء ، مباراة توظيف مهندس دولة من الدرجة الأولى ،طبيب من الدرجة الأولى ، تقني الصحة من الدرجة الأولى ، يشارك فيها المترشحات والمترشحون البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من سنة 2026 وبالنسبة لتقني من الدرجة الثالثة يشارك فيها المترشحات والمترشحون البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من سنة 2026 و الحاصلين على إحدى الشواهد المذكورة أدناه .

المادة الثانية: الاختبارات

تشتمل هذه المباراة على إختبار كتابي واختبار شفوي اوتطبيقي اوهما معا تحدد مددهما ومعاملاتهما ومواضيعهما كما يلي:

الدرجة المتبارى بشأنها	عدد المناصب	الاختبار الكتابي				الاختبار الشفوي /او التطبيقي اوهما معا		
			الموضوع	المدة	المعامل	الموضوع	المدة	المعامل
مهندس دولة من الدرجة الأولى	1	1- الاختبار الكتابي.	موضوع علم أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات وزارة الداخلية او بالتخصصات المطلوبة.	ثلاث ساعات (3)	4	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة. أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أوهما معا، بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام او الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين30و 45 دقيقة	3
طبيب من الدرجة الأولى	1	1- الاختبار الكتابي.	موضوع علم أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.	ثلاث ساعات (3)	4	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة. أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أوهما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام او الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين15و 45 دقيقة	3
تقني الصحة من الدرجة الأولى	1	1- الاختبار الكتابي.	موضوع علم أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.	ثلاث ساعات (3)	4	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة. أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أوهما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام او الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين15و 45 دقيقة	3
تقني من الدرجة الثالثة السلم 9	2	1- الاختبار الكتابي.	موضوع علم أو أسئلة ذات اختيارات متعددة (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعات الترابية.	ثلاث ساعات (3)	4	تناقش فيه لجنة المباراة مع المترشح(ة) مواضيع وقضايا مختلفة. أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أوهما معا بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام او الوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها.	ما بين15و 45 دقيقة	3

المادة الثالثة: يحتفظ (حسب الدرجة والتخصص) ب25 % من المناصب المفتوحة لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الأمة أو عسكري قديم او محارب قديم 7% منها لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة الحاملين لبطاقة شخص معاق طبقا لأحكام المادة 7 من المرسوم218. 97 . 2 الصادر في18 شعبان1418 موافق19 شتنبر1997.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب خطي موقع للمترشح(ة) موجه الى السيد رئيس جماعة سيدي إفني لاجتياز مباراة التوظيف المشار اليها أعلاه.
- سيرة ذاتية تحمل صورة حديثة للمترشح(ة).
- نسخة من الشهادة او الدبلوم مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء حسب الجدول التالي:

الدرجة المتباري بشأنها	التخصص	الشهادة المطلوبة
مهندس دولة من الدرجة الأولى	الهندسة المدنية	شهادة مهندس دولة المسلمة من طرف المدارس او المعاهد او المؤسسات الجامعية الوطنية المؤهلة لتسليمها. أو على إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل.
طبيب من الدرجة الأولى	الطب العام	شهادة الدكتوراه في الطب العام او دبلوم معترف بمعادلته للشهادة المذكورة طبقا للمرسوم المشار اليه أعلاه رقم90-12-2 الصادر في 8 جمادى الاخرة1433 (30 ابريل2012).
تقني الصحة من الدرجة الأولى	الصحة والبيئة	-دبلوم الاجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة. -دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل احدى معاهد تاهيل الأطر في الميدان الصحي التابع لوزارة الصحة. -احدى الشهادات او الدبلومات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا للمرسوم المشار اليه أعلاه رقم90. 12. 2 الصاد رفي 8 جمادى الاخرة 1433 (30 ابريل2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
تقني من الدرجة الثالثة	تقني في التصوير والهندسة المعمارية او الهندسة المدنية أو الاشغال العمومية أو الأشغال الكبرى	-دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا المرسوم325. 86 .2 بتاريخ 09 يناير1987 بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم90. 12 .2 بتاريخ:10ابريل2012.

- -نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- -بالنسبة للموظفين ضرورة الادلاء بالموافقة الصريحة للإدارة الأصلية قصد اجتياز المباراة تحت طائلة رفض طلبهم وحذفهم من لائحة الناجحين متى تبين لاحقا أنهم موظفون أو متعاقدون مع إدارة أو جماعة ترابية أخرى.
- -بالنسبة للمترشحين المتوفرين على صفة مقاوم يتعين عليهم إرسال ملفاتهم عن طريق المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة.
- -بالنسبة للمترشحين المتوفرين على صفة مكفولي الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم يتعين عليهم إرسال ملفاتهم عن طريق مؤسسة الحسن الثاني للأعمال الاجتماعية لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين مدعمة بشهادة تثبت هذه الصفة.

المادة الخامسة:

تودع ملفات الترشيح بعد وضعها بظرف يحمل عبارة مباراة التوظيف في درجة (تحديد الدرجة المتباري بشأنها) والاسم الكامل للمترشح بمكتب الضبط الكائن بمقر جماعة سيدي إفني أو ترسل عن طريق البريد المضمون الى العنوان التالي: جماعة سيدي افني ص.ب. 1 .وذلك إبتداء من تاريخ: النشر الى غايـــــــة يوم الجمعة : 23 يناير 2026 على الساعة: الرابعة والنصف مساء وهو اخر أجل لقبول الترشيحات هذا ويعتد بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد.

المادة السادسة:

سيتم الإعلان عن لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وكذا النتائج النهائية للمباراة، بما فيها لائحة الانتظار على بوابة التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma و على الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية: www.collectivites- territoriales gov.ma

وعلى الموقع الالكتروني لجماعة سيدي افني: communesidiifni.ma.

سيدي افني في: 20 اكتوبر 2025

رئيس المجلس الجماعي:

الرئيس: رشيد البطاح